14677 - ما من أحد يؤمر على عشرة فصاعدا [ لا يقسط فيهم ] إلا جاء يوم القيامة في الأصفاد والأغلال .

( ك ) عن أبي هريرة ( أخرجه الحاكم في المستدرك كتاب الأحكام ( 4 / 89 ) وقال صحيح الإسناد ووافقه الذهبي . ص )